فكتب على الحاشية من راس القلم

لكن مع حسنه لا يرد اذ الكلام في الذي لا يفقد
الا السجود فانما آثمهم به ترك الحلوس فيحامل عمله
وانما السجدة للحلوس وذاك مثل الواضح المحسوس

انتهى ما راته في التوشيح ومنه نقلت والله اعلم
بالصواب ومن ذلك تعلم ان ما في النهاية في الحج وما مر عن الجمل الذي
في جهة الباب لم يصرح انه لا لوزه بشاذروان كما قاله
الشيخ ويحتمل ذلك على حذف لا اي شاذروان به انتهى
كلام النهاية وهذا القول ضعيف لا يعتمد فالمعتمد ما
نبهنا عليه ومنهم صاحب النهاية فتنبه فقد اطال
الكلام على ذلك في شرحه على الايضاح لمناسك النووي
فقال واحترز بالمصنف عن حجر الشاذروان فانه
وهو حجر الباب فلا يضر مسه كذا قاله شيخ الاسلام
في شرح الروض وتبعه غيره اخذا من كلام الاسنوي
في شرح المنهاج وفيه نظر فقد صرح الاسنوي في المهمات
والاذرعي والزركشي والعراقي في محصرها وغيرهم
بانه معدود في الجهات التي تترك ويقتدي الاسنوي والاذرعي

وهو المعتمد

وهو المعتمد في هذه الثلاث والاذرعي والزركشي وغيرهما ظاهر
كلام النووي فقد قال الاصحاب يستحب لهم ان يدعو في جميع
جوانب البيت قال وهو ظاهر في جوانب البيت كلها عند
الحجر الاسود الى آخر ما اطال به في شرح الايضاح
تبعا لحاشية ابن حجر ولا حاجة لنا في الاطالة به بعد ان
علمت ان ما في شرح الايضاح له هو المعتمد بل ينبغي ان
يكون جميع ما في شرح العباب الرملي على الايضاح مما
يخالف نهايته هو المعتمد وذلك لتاخر شرح الايضاح
عن النهاية فانه شرع في تاليف نهايته في شهر ذي
القعدة الحرام سنة ٩٦٣ ثلاث وستين وتسعمائة وفرغ
من تاليفها ليلة الجمعة تاسع عشر جمادي الآخرة سنة ٩٦٤
ثلاث وسبعين وتسعمائة وكان شرع في شرح
الايضاح في جمادي المذكورة بمكة المشرفة سنة ٩٦٩ تسع
وستين وتسعمائة وكان فراغه من تاليفه في شهر ذي الحجة الحرام
ختام سنة ٩٧٠ الشروع فيها على رأس ستة اثنين وتسعمائة
وقد قرر والده يوخذ بالاخر فالاخر من كلام المشايخ
وعبارة ابن حجر في التحفة التي يحرص القواعد بها فالحر

Copyright © King Saud University